



Distr.
GENERAL

A/37/404/Add.2
8 October 1982

ARABIC

ORIGINAL: FRENCH/RUSSIAN



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البند ١٢٠ من جدول الأعمال

النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية
وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية
والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

التقارير والآراء الواردة من الدول

ألف -	التقارير الواردة من الدول عملاً بالفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة	٣٣/٣٦
٢	فرنسا	
٢	بء - الآراء الواردة من الدول عملاً بالفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة	٣٣/٣٦
٤	جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية	
٤	جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية	
٥		

التقارير والآراء الواردة من الدول

ألف - التقارير الواردة من الدول عملاً بالفقرة ٧ من
قرار الجمعية العامة ٣٦/٣٣

فرنسا (١)

[الأصل : بالفرنسية]

[٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢]

- ١ - في ٢٤ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ احتجز أشخاص رهائن بالقنصلية العامة لتركيا بباريس . وقتل اثناء هذه العملية السيد جمال اوزين ، حارس أمن بالقنصلية وجرح السيد انال دايا ، نائب القنصل العام . وكما ذكر ممثل فرنسا في اللجنة السادسة في بيانها الذي أدلى به في ٢٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨١ ، انتهت العملية ، بفضل الاجراءات الفعالة التي قامت بها وحدات الشرطة الفرنسية ، باطلاق سراح الرهائن واستسلام المفاوضين الأربعة ، الذين زعموا انهم يعطون باسم الجيش السرى الأرضي لتحرير ارمينيا (أسالا) . وتولى مكتب المدعي العام بباريس باقامة الدعوى ضد هم . ويوجد المتهمون رهن الاحتجاز ويجرى حالياً التحقيق القانوني معهم .
- ٢ - في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، تعرّض السيد كريشتيان شاطان ، الوزير المستشار بسفارة الولايات المتحدة بباريس لمحاولة اغتيال بينما كان بصدده مغادرة مقر سكناه . وقد فتح تحقيق ميداني بمحكمة الدرجة العالية بباريس .
- ٣ - في ١٨ كانون الثاني / يناير ١٩٨٢ ، قتل السيد شارل جامزراي ، مساعد الملحّق العسكري بسفارة الولايات المتحدة بباريس . حيث اطلق عليه الرصاص بينما كان بصدده مغادرة مقر سكناه . وقد فتح تحقيق ميداني بمحكمة الدرجة العالية بباريس .
- ٤ - في ٣ نيسان / ابريل ١٩٨٢ ، قتل السيد ياكوبارسيمانتوف ، السكرتير الثاني بسفارة اسرائيل بباريس بعدة رصاصات أطلقت عليه بينما كان بصدده العودة الى مقر سكناه بصحبة زوجته وابنته . وقد فتح تحقيق ميداني بمحكمة الدرجة العالية بنانتير . وأعلنت منظمة " الأقسام الثورية المسلحة اللبنانية " مسؤوليتها عن الاغتيال .
- ٥ - وفي ١ آب / اغسطس ١٩٨٢ ، رشت سيارة السيد اوني كوهين ، وهو موظف بسفارة اسرائيل بالرصاص اثناء وقوفها في الانتظار . وأعلنت منظمة " العمل المباشر " مسؤوليتها عن محاولة الاغتيال هذه . وفتح تحقيق ميداني بمحكمة الدرجة العالية بباريس . وتجدد ملاحظة انه توجد حالياً اتهامات ضد بعض أعضاء منظمة " العمل المباشر " .

- ٦ - في ١١ آب/اغسطس ١٩٨٢ ، انفجرت سيارة شحن ملغمة أمام سفارة العراق . وقد فتح تحقيق ميداني بمحكمة الدرجة العالية بهاريس .
- ٧ - في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، أصيب السيد مان ال اموس ، وهو موظف بسفارة إسرائيل ، بجروح خطيرة في حادث انفجار سيارة . وجرح أشخاص كثيرون ، منهم أطفال فسي هذا الحادث ذاته . وقد فتح تحقيق ميداني بمحكمة الدرجة العالية بهاريس (٢) .
- ٨ - جرت حتى الآن وما زالت تجرى أبحاث مكثفة تقوم بها سلطات الشرطة الفرنسية المكلفة بالتحقيق في العمليات المذكورة في الفقرات من ٢ الى ٧ . وبالرغم من التجهيز المنظم للبيانات القليلة التي حصل عليها مفتشو التحقيق الذين مازالوا يواصلون تحقيقهم ، فانهم لم يتمكنوا حتى الآن من التعرف على مرتكبي تلك العمليات . فيران البعثة الدائمة لفرنسا لن تتخلف عن الاعلان عن أى تدابير جديدة تتخذ ضد هذه الأنشطة الشائنة .
- ٩ - وترغب حكومة الجمهورية الفرنسية في ان تؤكد انها اتخذت تدابير بعيدة المدى لمنع تكرار مثل تلك العمليات . وتندرج الأعمال التي تقوم بها في هذا الصدد ، في الاطار العماس لجهدوها في مكافحة الارهاب . ويمكن التذكير في هذا الصدد بالتدابير التنفيذية التي سنت في شهر آب/اغسطس ١٩٨٢ ، ولاسيما تشغيل نظام بيانات مركزى يتعلق بالارهاب وانشاء مكتب مركزى لقمع تهريب الأسلحة والمتفجرات والمواد الحساسة وتشد يد المراقبة بالحدود ، وزيادة عدد أفراد الشرطة والحرس .
- ١٠ - بالاضافة الى ذلك ، أكد رئيس الجمهورية في مقابلة تلفزيونية أجريت معه في ١٧ آب/اغسطس ١٩٨٢ على ان " أية منظمة تنتسب الى ايد يولوجية سياسية تقيم العنف كظام سيتم محاكمتها وحلها وحظرها ، وسيطارد أعضاؤها ، ويعتقلون ويحاكون " . ويمكن الاشارة على سبيل المثال ، الى أن حركة " العمل المباشر " قد حلت . وأبرز رئيس الجمهورية أيضا ، في مقابلة يوم ١٧ آب/اغسطس ، ضرورة التزام الصرامة في تطبيق القانون .
- ١١ - علاوة على ذلك ، فان أمن جميع البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين الذين يمارسون مهامهم الرسمية بفرنسا يعد من المشاغل ذات الأولوية بالنسبة لدوائر الشرطة . وفيما يتعلق بالأشخاص تكفل ، للدبلوماسيين المعرضين لتهديد خاص ، حماية خاصة قد تصل الى الحماية الفردية . أما فيما يتعلق بالأماكن ، تكون الحماية على درجات تختلف باختلاف التهديدات المحتملة . وتوجد مخططات عامة ، خاصة بحماية الأماكن الدبلوماسية ، تضمن المراقبة المتجولة ليلا نهارا . وقد يتضمن نظام الحماية أيضا حراسات دائمة خفيفة أو حراسات دائمة مكثفة . وقد ذكر رئيس الجمهورية في المقابلة التلفزيونية المشار اليها أعلاه ، ان وحدات من حرس المساعدة ستقوم بمناوبة حراس الأمن المكلفين بحراسة المباني العامة والسفارات والقنصليات ، وذلك في اطار تعزيز دوائر الشرطة والحرس .
- وبالطبع فان كل التدابير المتخذة ، قد اتخذت بالتعاون الوثيق مع البعثات الأجنبية المعنية .

باء - الآراء الواردة من الدول عملاً بالفقرة ٩
من قرار الجمعية العامة ٣٦/٣٣

جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية

[الأصل : بالروسية]

[٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢]

١ - تولي جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية اهتماما كبيرا لتنفيذ الالتزامات الدولية فيما يتعلق بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين التي قبلتها بتوقيع اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ ، واتفاقية عام ١٩٧٣ لمنع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية بما فيهم الموظفون الدبلوماسيين والمعاقبة عليها ، واتفاقية فيينا لتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الطابع العالمي لعام ١٩٧٥ ، والتصديق على هذه الاتفاقيات .

٢ - ولجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية نظام راسخ وفعال من التدابير القانونية والتدابير الأخرى التي تضمن الاحترام الشديد لحرمة وحصانة المؤسسات الدبلوماسية والقنصلية وذلك بحماية مباني البعثات والقنصليات وكفالة السلامة الشخصية لموظفيها وفقاً للاتفاقيات الدولية المذكورة أعلاه . ويمكن أن يقال مع الارتياح انه لم تحدث في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية أية انتهاكات خطيرة لأمن البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين من أمثال تلك المشار إليها في قرار الجمعية العامة ٣٦/٣٣ . وهذا يؤكد بوضوح فعالية الخطوات المتخذة في جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية لكفالة أمن البعثات الدبلوماسية والقنصلية وموظفيها .

٣ - وقد أشارت الجمهورية في تعليقاتها التي قدمتها في العام الماضي بشأن هذا الموضوع والمستنسخة في الوثيقة A/36/445/Add.1 ، الى أن أعمال الارهاب والتصرفات الاجرامية الأخرى ما فتئت ترتكب ضد البعثات الدبلوماسية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة وموظفيها في البلد المضيف لعدة سنوات بطريقة منظمة على نطاق متزايد بشكل خطير . ويتعرض موظفو البعثات الدائمة لجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة وأفراد أسرهم من حين لآخر لهجمات اجرامية وأعمال استفزازية مدبرة .

٤ - وتظهر الحقائق انه خلال العام الماضي ، وبالرغم من بيان أصدرته حكومة الولايات المتحدة مؤداه أن الأعمال الارهابية ضد ممثلي الدول الأجنبية هي جريمة ، فان السلطات في البلد المضيف لم تتخذ أية خطوات عقلية فعالة لتحسين أمن البعثات الدبلوماسية أو للكشف عن مكان المجرمين المسؤولين عن أعمال قطاع الطرق هذه ومعاقبتهم . ويكشف تحليل وثائق لجنة العلاقات مع البلد المضيف أن موظفي البعثات الدائمة للدول الأعضاء لدى الأمم المتحدة

وخاصة المنتعنين الى بلدان اشتراكية وكذلك المنتعنين الى البلدان النامية ما برحوا منذ زمن طويل يُستهدفون لمضايقات مجموعة من منظمات المهاجرين والمنظمات الصهيونية من أمثال " رابطة الدفاع اليهودية " و " أوميغا ٧ " .

٥ - وتجدر الاشارة الى أن المعايير المعترف بها بشكل عام والناظمة لأمن البعثات الدبلوماسية يجرى انتهاكها في أجزاء أخرى من العالم أيضا . فخلال العدوان الاسرائيلي على لبنان أضاف العسكريون الاسرائيليون الى قائمة انتهاكاتهم السافرة للقانون الدولي القصف المتعمد المتكرر للمنطقة التي يشغلها السلك الدبلوماسي في بيروت والاستيلاء على مباني السفارات .

٦ - وفي مثل هذه الظروف يتسم موضوع اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين بأهمية خاصة . فلا بد من أن تعبئ الأمم المتحدة الجهود لتحقيق وفاء جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها لضمان أمن البعثات وموظفيها ولا يقف الأعمال الارهابية ضد الدبلوماسيين . ويجب أن يؤدي الاحتفاظ بهذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة ومناقشته في اللجنة السادسة الى خلق ظروف مشجعة على تعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين ، ففي غياب مثل تلك الظروف يصبح عملهم العادي لاستمرار العلاقات العادية بين الدول وتنميتها مستحيلا .

جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية

[الأصل : بالروسية]

[٧ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٢]

١ - ما فتئت جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية تؤيد على نحو ثابت الامتثال الدقيق لمبادئ وقواعد القانون الدولي المعترف بها بصفة عامة فيما يتصل بالعلاقات الدبلوماسية والقنصلية ، والتي تشكل الخلفية الأساسية اللازمة لقيام علاقات طبيعية بين الدول ، بما في ذلك العلاقات التي تقوم في داخل المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية . وان جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية تمثل على نحو دقيق لالتزاماتها الدولية . وتدين تماما أعمال الارهاب التي تتعارض مع النشاط الدبلوماسي والقنصلي الطبيعي وروابط النقل الطبيعية ، وتمثل تهديدا لحياة وصحة الممثلين الدبلوماسيين والقنصليين وأسراهم .

٢ - وقد أعلن مرار عن هذا الموقف المبدي في بيانات الممثلين البيلوروسيين لدى الأمم المتحدة وفي رسالة موجهة الى الأمانة العامة للأمم المتحدة وردت بتاريخ ٢٨ أيلول / سبتمبر في الوثيقة A/36/445/Add.1 .

٣ - ان جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية طرف في عدد من الاتفاقات الدولية التي تحكم الامتيازات والحصانات الدبلوماسية والقنصلية ، ومن بينها اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية المعقودة في عام ١٩٦١ ، التي تحظى بأهمية كبيرة في مجال الحفاظ على اتصالات طبيعية بين الدول وعلى امتيازات وحصانات الممثلين الأجانب . وقد ساعدت المناقشات التي جرت اثناء جلسات الجمعية العامة بشأن امثال الدول لاتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ ، على زيادة عدد الدول الأطراف في تلك الاتفاقية ووجهت من جديد نظر الدول الأعضاء اليها ، وأوضحت كذلك أن مشكلة تعزيز حماية البعثات والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين مازالت واردة حتى الآن .

٤ - وهناك في جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وفي حيز التنفيذ مجموعة كاملة من التدابير التشريعية تتمشى مع القواعد القانونية الدولية والعرف القانوني الدولي ، وتكفل معاً احتراماً تاماً لحرمة وحصانات الأماكن الدبلوماسية والقنصلية الأجنبية والعاملين بهذه الأماكن . وتشمل هذه التدابير حماية مباني البعثات وسلامة الممثلين الشخصية وحرمتهم هم وعائلاتهم . ويقضي تشريع جمهورية بيلوروسيا باقامة الدعوى الجنائية ضد كل من يحاول الاعتداء على حياة مثل اجنبي ويحدد المسؤولية عن الأفعال الارهابية التي ترتكب ضد هذا الممثل .

٥ - وترى جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية أن قيام جميع الدول على الصعيد الوطني باعتماد تدابير فعالة ملائمة في المجال التشريعي وغيره من المجالات هو أمر حيوي بالنسبة ليجاد ظروف عمل ومعيشة طبيعية للممثلين الدبلوماسيين والقنصليين .

٦ - وتوضح الحقائق المتاحة أن أحكام اتفاقية فيينا لعام ١٩٦١ لا تلقى الاحترام من جميع الدول في جميع الأوقات .

٧ - وقد اهتز الرأي العام في العالم بأسره نتيجة للأعمال الاجرامية التي قامت بها القوات الاسرائيلية في لبنان ، وخاصة القصف الوحشي للمنطقة التي يشغلها السلك الدبلوماسي في بيروت .

٨ - ومازالت تحدث في الولايات المتحدة انتهاكات جسيمة لمبادئ قواعد القانون الدولي الذي يحمي البعثات الدبلوماسية وموظفيها وعائلاتهم .

٩ - ويتضح هذا بسهولة في حالة نيويورك ، حيث يوجد المقر الرئيسي للأمم المتحدة . فمازالت الحالة بها صعبة ومتوترة . وقد نظمت على نحو متكرر تجمعات استفزازية خارج مقار عدة بعثات دائمة لدى الأمم المتحدة ، بما في ذلك البعثة البيلوروسية . وتوضع الأجهزة المتفجرة تحت السيارات . ويتعرض أعضاء بعثات دائمة لدى الأمم المتحدة هم وأفراد عائلاتهم لهجمات قطاع الطرق ، والمضايقات والتهديدات والايداعات الاجرامية المتعمدة ، في حين لا يلقي مرتكبو هذه الأفعال غير القانونية العقاب عادة . وتواصل منظمات ارهابية مثل " رابطة الدفاع اليهودية " و " اوميغا ٧ " الصهيونيين العمل بلا عائق تقريباً .

١٠ - ومع ذلك ، فإن سلطات الولايات المتحدة لا تتخذ تقريبا ، برفم الوعود والبيانات الرسمية المتكررة خطوات حقيقية لكبح نشاط هذه العناصر والمنظمات الاجرامية أو للعشور على المتهمين ومعاقتهم ، ومن ثم فانها تتفادى التنفيذ الصادق لالتزاماتها الدولية في هذا الصدد .

١١ - ويتعين على الأمم المتحدة ، والحالة هذه ، أن تسهم بصورة كبيرة في تعزيز القانون والنظام الدوليين وفي ايجاد مناخ من عدم التساهل ازاء مخالفة القانون وازاء أى انتهاك للحرمة الدبلوماسية للبعثات الأجنبية والممثلين الأجانب . ويجب على الجمعية العامة أن تذكر الدول من جديد بالحاجة الى المراعاة الدقيقة لالتزاماتها الناشئة عن الاتفاقات الدولية المتعلقة بايجاد ظروف عمل طبيعية وآمنة للبعثات الدبلوماسية والقنصلية الأجنبية وموظفيها .

١٢ - وفي ضوء ما سبق ، ينبغي للجمعية العامة أن تبقي في جدول أعمالها على البنود المتعلقة باتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين ، وأن تبذل غاية ما في وسعها من أجل تشجيع ايجاد ظروف طبيعية يمكن للبعثات في ظلها أن تعمل بصورة منتجة على تنمية وتعزيز علاقات الصداقة بين الدول .

الحواشي

(١) معمة على جميع الدول وفق مذكرة شفوية من الأمين العام مؤرخة في ١١ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٢ .

(٢) تذكر البعثة الدائمة أيضا انه في ٢٣ تموز/ يوليه ١٩٨٢ اغتيل السيد فاضل سعيد الداني نائب مدير مكتب اعلام منظمة التحرير الفلسطينية في باريس ، والذي لم يكن متمتعاً بصفة دبلوماسية بتفجير سيارته . وقد بدأ التحقيق الابتدائي في محكمة الدرجة العليا في باريس .
